



Distr.: General
8 March 2019
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها التاسعة والأربعين، المعقودة في كاتوفيتسه في الفترة من ٢ إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٢-١	أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٤	١٦-٣	ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٤	٥-٣	ألف - إقرار جدول الأعمال
٧	١٠-٦	باء - تنظيم أعمال الدورة
		جيم - دورة الفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدوليين
٨	١١	دال - تيسير تبادل الآراء في إطار عملية التشاور والتحليل الدوليين
٨	١٣-١٢	هـ - الأنشطة الأخرى المقررة
٨	١٤	واو - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس
٩	١٦-١٥	ثالثاً - المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات (البند ٣ من جدول الأعمال)
٩	١٩-١٧	ألف - حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السابعة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وتقاريرها الثالثة الخاصة بفترة السنتين
٩	١٧	باء - تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين الثانية والثالثة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
٩	١٨	جيم - تقرير عن بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عن الفترة ١٩٩٠-٢٠١٦
١٠	١٩	رابعاً - المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ٤ من جدول الأعمال)
١٠	٢٨-٢٠	ألف - المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
١٠		



١٠	٢٤-٢٠	باء - عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
١١	٢٦-٢٥	جيم - استعراض اختصاصات فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
١٢	٢٧	دال - تقديم الدعم المالي والتقني
١٢	٢٨	هاء - التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
١٢	٣٠-٢٩	خامساً - الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً المشار إليها في الفقرة ١٠ من المادة ٤ من اتفاق باريس (البند ٥ من جدول الأعمال)
١٣	٣٢-٣١	سادساً - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس (البند ٦ من جدول الأعمال)
١٣	٣٤-٣٣	سابعاً - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس (البند ٧ من جدول الأعمال)
١٣	٣٦-٣٥	ثامناً - المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو (البند ٨ من جدول الأعمال)
١٣	٣٥	ألف - استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة
١٣	٣٦	باء - تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو
١٤	٤٤-٣٧	تاسعاً - عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة (البند ٩ من جدول الأعمال)
١٥	٤٥	عاشراً - تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ (البند ١٠ من جدول الأعمال)
١٥	٤٨-٤٦	حادي عشر - تقرير لجنة التكيف: تقرير عام ٢٠١٨؛ والمسائل المشار إليها في الفقرات ٤١ و ٤٢ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١ (البند ١١ من جدول الأعمال)
١٦	٦٥-٤٩	ثاني عشر - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً؛ والمسائل المشار إليها في الفقرتين ٤١ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١ (البند ١٢ من جدول الأعمال)
١٨	٧٠-٦٦	ثالث عشر - خطط التكيف الوطنية (البند ١٣ من جدول الأعمال)
١٩	٧٤-٧١	رابع عشر - تطوير التكنولوجيا ونقلها (البند ١٤ من جدول الأعمال)
١٩	٧٢-٧١	ألف - نطاق وطرائق التقييم الدوري المشار إليه في الفقرة ٦٩ من المقرر ١/م أ-٢١ ...
١٩	٧٣	باء - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ
٢٠	٧٤	جيم - برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا
٢٠	٧٦-٧٥	خامس عشر - المسائل المتعلقة بتمويل المناخ: تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس (البند ١٥ من جدول الأعمال)
٢٠	٨٧-٧٧	سادس عشر - المسائل المتعلقة ببناء القدرات من أجل البلدان النامية (البند ١٦ من جدول الأعمال) ..
٢٠	٧٧	ألف - بناء القدرات بموجب الاتفاقية
٢١	٨٦-٧٨	باء - التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات
٢٢	٨٧	جيم - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

٢٢	٩٧-٨٨ تأثير تنفيذ تدابير التصدي (البند ١٧ من جدول الأعمال)	سابع عشر -
٢٢	٩٤-٨٨ المتندى المحسن وبرنامج العمل	ألف -
	 طرائق المتندى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه	باء -
٢٤	٩٦-٩٥ بموجب اتفاق باريس	جيم -
٢٤	 المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو	دال -
٢٤	٩٧ التقديم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠	ثامن عشر -
٢٥	١٠٦-٩٨ المسائل الجنسانية وتغير المناخ (البند ١٨ من جدول الأعمال)	تاسع عشر -
	 تقرير عن الأنشطة المتعلقة بالعمل من أجل التمكين المناخي (البند ١٩ من جدول الأعمال)	عشرون -
٢٦	١٠٧ تقرير بشأن المسائل المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس المندرجة في إطار بنود جدول الأعمال ٥ و ٦ و ٧ و ١١ و ١٢ و ١٤ و ١٥ و ١٧ (ب)	حادي وعشرون -
٢٨	١١٥-١١٠ المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية (البند ٢٠ من جدول الأعمال)	ألف -
٢٨	 تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٧	باء -
٢٨	 أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩	جيم -
٢٨	 المسائل المتعلقة بالميزانية	دال -
٢٨	١١٥-١١٠ الاستعراض المتواصل لوظائف الأمانة وعملياتها	ثاني وعشرون -
٢٩	١١٦ مسائل أخرى (البند ٢١ من جدول الأعمال)	ثالث وعشرون -
٢٩	١٢٣-١١٧ إغلاق الدورة وتقرير الدورة (البند ٢٢ من جدول الأعمال)	

إضافة - FCCC/SBI/2018/22/Add.1

التقارير الموجزة عن التقييمات المتعددة الأطراف في الدورة التاسعة والأربعين للهيئة الفرعية للتنفيذ

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ١ - عُقدت الدورة التاسعة والأربعون للهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) في المركز الدولي للمؤتمرات في كاتوفيتسه، ببولندا، في الفترة من ٢ إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.
- ٢ - وافتتح الدورة رئيس هيئة التنفيذ، السيد إيمانويل دوميساني دلاميني (إسواتيني)، يوم الأحد ٢ كانون الأول/ديسمبر، ورحب بجميع الأطراف والجهات المراقبة. ورحب أيضاً بالسيد ناصر مقدسي (جمهورية إيران الإسلامية) نائباً لرئيس الهيئة، وبالسيدة أيسين تورباندجي (تركيا) مقررّة.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي ٢(أ) من جدول الأعمال)

- ٣ - نظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، المعقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر، في مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/SBI/2018/12).
- ٤ - وبناءً على مقترح من الرئيس، اتفقت هيئة التنفيذ على تعديل عنوان البند الفرعي ١٤ (أ) من جدول الأعمال المؤقت تعديلاً شفوياً ليصبح كالاتي: "نطاق وطرائق التقييم الدوري المشار إليه في الفقرة ٦٩ من المقرر ١/م أ-٢١"، وذلك لكي يعكس بالكامل الولاية المنبثقة من الفقرة ٦٩ من المقرر ١/م أ-٢١.
- ٥ - وبناءً على مقترح من الرئيس، أقرت هيئة التنفيذ لاحقاً جدول الأعمال، مع إبقاء البند الفرعي ٤(أ) معلقاً، على النحو التالي:
 - ١ - افتتاح الدورة.
 - ٢ - المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم أعمال الدورة؛
 - (ج) دورة الفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدوليين؛
 - (د) تيسير تبادل الآراء في إطار عملية التشاور والتحليل الدوليين؛
 - (هـ) الأنشطة الأخرى المقررة؛
 - (و) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.

- ٣ - المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات:
- (أ) حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السابعة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وتقاريرها الثالثة الخاصة بفترة السنتين؛
- (ب) تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين الثانية والثالثة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) تقرير عن بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عن الفترة ١٩٩٠-٢٠١٦.
- ٤ - المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:
- (أ) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (أُبقى معلقاً)؛
- (ب) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) استعراض اختصاصات فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (د) تقديم الدعم المالي والتقني؛
- (هـ) التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ٥ - الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً المشار إليها في الفقرة ١٠ من المادة ٤ من اتفاق باريس.
- ٦ - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس.
- ٧ - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس.
- ٨ - المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو:
- (أ) استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة؛
- (ب) تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٩ - عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة.
- ١٠ - تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالحسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.
- ١١ - تقرير لجنة التكيف: تقرير عام ٢٠١٨؛ والمسائل المشار إليها في الفقرات ٤١ و ٤٢ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١.

- ١٢ - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً؛ والمسائل المشار إليها في الفقرتين ٤١ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١.
- ١٣ - خطط التكيف الوطنية.
- ١٤ - تطوير التكنولوجيا ونقلها:
- (أ) نطاق وطرائق التقييم الدوري المشار إليه في الفقرة ٦٩ من المقرر ١/م أ-٢١؛
- (ب) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛
- (ج) برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا.
- ١٥ - المسائل المتعلقة بتمويل المناخ: تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس.
- ١٦ - المسائل المتعلقة ببناء القدرات من أجل البلدان النامية:
- (أ) بناء القدرات بموجب الاتفاقية؛
- (ب) التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات؛
- (ج) بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٧ - تأثير تنفيذ تدابير التصدي:
- (أ) المنتدى المحسن وبرنامج العمل؛
- (ب) طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس؛
- (ج) المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛
- (د) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠.
- ١٨ - المسائل الجنسانية وتغير المناخ.
- ١٩ - تقرير عن الأنشطة المتعلقة بالعمل من أجل التمكين المناخي.
- ٢٠ - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٧؛
- (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩؛
- (ج) المسائل المتعلقة بالميزانية؛
- (د) الاستعراض المتواصل لوظائف الأمانة وعملياتها.
- ٢١ - مسائل أخرى.
- ٢٢ - إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

باء - تنظيم أعمال الدورة

(البند الفرعي ٢(ب) من جدول الأعمال)

٦ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى. ووجه الرئيس الانتباه إلى أن الموعد النهائي لاختتام أعمال جميع الأفرقة هو يوم الجمعة، ٧ كانون الأول/ديسمبر، الساعة ١٣/٠٠، من أجل ضمان إتاحة مشاريع الاستنتاجات في الوقت المناسب للجلسة الختامية العامة المقرر عقدها يوم السبت، ٨ كانون الأول/ديسمبر. وبناءً على مقترح من الرئيس، اتفقت هيئة التنفيذ على بدء العمل على هذا الأساس ووفقاً للاستنتاجات التي سبق أن اعتمدها^(١) بشأن اختتام المفاوضات في الوقت المحدد وممارسات العمل ذات الصلة.

٧ - وفي الجلسة الثانية لهيئة التنفيذ، المعقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر بصورة مشتركة مع الجلسة الثانية لمؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين، والجلسة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو) في دورته الرابعة عشرة، والجلسة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس) في دورته الأولى، والجلسة الثانية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) في دورتها التاسعة والأربعين، والجلسة الحادية والعشرين للفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس (فريق اتفاق باريس) في دورته الأولى، أدلى ببيانات ممثلو ١٣ طرفاً باسم مجموعات الأطراف التالية: المجموعة الأفريقية؛ وتحالف الدول الجزرية الصغيرة؛ والمجموعة العربية؛ والأرجنتين وأوروغواي والبرازيل؛ والتحالف البوليفاري لشعوب أمريكا - معاهدة تجارة الشعوب؛ والبرازيل وجنوب أفريقيا والهند والصين؛ ومجموعة السلامة البيئية؛ والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه؛ ومجموعة الـ ٧٧ والصين؛ والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي؛ وأقل البلدان نمواً؛ والبلدان النامية المتقاربة التفكير؛ والمجموعة الجامعة. وأدلى ببيانات أيضاً باسم منظمات غير حكومية تُعنى بقطاعي الأعمال والصناعة، ومنظمات غير حكومية بيئية، ومنظمات تُعنى بالشعوب الأصلية، وسلطات حكومات محلية وبلدية، ومنظمات غير حكومية بحثية ومستقلة، ومنظمات غير حكومية نقابية، ومنظمات غير حكومية تُعنى بالنساء والقضايا الجنسانية، ومنظمات غير حكومية تُعنى بالشباب^(٢).

٨ - وفي الفترة الممتدة بين ٤ و ٧ كانون الأول/ديسمبر، دعا رئيس هيئة التنفيذ، ورئيس هيئة المشورة، والرئيسان المتشاركتان لفريق اتفاق باريس، إلى عقد جلسة مشتركة لرؤساء الوفود لإطلاع الأطراف على التقدم المحرز في أعمال هيئة التنفيذ، وهيئة المشورة، وفريق اتفاق باريس المتعلقة بتنفيذ برنامج عمل اتفاق باريس ومعالجة القضايا التي لم يتفق عليها بعد.

٩ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الأول من جلستها الثالثة، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر، في جميع بنود جدول أعمالها غير الاعمال اتفاق باريس، واعتمدت استنتاجات تلك المسائل على النحو المبين في هذا التقرير. واستمعت هيئة التنفيذ بعد ذلك إلى بيانات من المنظمات غير الحكومية (انظر الفقرة ١٢١ أدناه). وفي الجزء الثاني من الجلسة الثالثة، المعقودة أيضاً في ٨ كانون الأول/ديسمبر، نظرت هيئة التنفيذ في استنتاجات بشأن جميع بنود جدول أعمالها المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس واعتمدها وفق ما يرد في الفقرة ١٠٩ أدناه.

(١) الوثيقة FCCC/SBI/2014/8، الفقرات ٢١٣ و ٢١٨-٢٢١.

(٢) ترد نصوص البيانات، بما فيها البيانات التي لم يدل بها أثناء الجلسة العامة، في:

https://unfccc.int/submissions_and_statements.

١٠ - وفي الجلسة الرابعة لهيئة التنفيذ، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر بصورة مشتركة مع الجلسة الرابعة لهيئة المشورة، والجلسة الثالثة والعشرين لفريق اتفاق باريس، أدلى ببيانات ختامية ممثلو الأطراف ومجموعات الأطراف (انظر الفقرة ١٢٢ أدناه).

جيم - دورة الفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدوليين

(البند الفرعي ٢(ج) من جدول الأعمال)

١١ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات المقدمة من رئيسها عن تنظيم دورة الفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدوليين التي كان مقرراً إجراؤها يومي ٣ و ٧ كانون الأول/ديسمبر. ويرد في الإضافة الملحقة بهذا التقرير^(٣) موجز للتقييم المتعدد الأطراف لـ ١١ طرفاً شملهم التقييم في هذه الدورة.

دال - تيسير تبادل الآراء في إطار عملية التشاور والتحليل الدوليين

(البند الفرعي ٢(د) من جدول الأعمال)

١٢ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات التي قدمها الرئيس عن تنظيم حلقة العمل المخصصة لعملية تقاسم الآراء التيسيري في إطار عملية التشاور والتحليل الدوليين، التي كان مقرراً إجراؤها في ٣ و ٧ كانون الأول/ديسمبر.

١٣ - ووجه الرئيس انتباه الحاضرين إلى الطرائق والمبادئ التوجيهية^(٤) التي تحكم عملية التشاور والتحليل الدوليين وكذلك إلى الصفحات الشبكية المخصصة لعملية تقاسم الآراء التيسيري^(٥). وأبلغ الرئيس هيئة التنفيذ بأن نتائج عملية التشاور والتحليل الدوليين ستشمل، بالنسبة لكل طرف من الأطراف العشرة المشاركة في حلقة العمل الخاصة بتقاسم الآراء التيسيري، محضراً لوقائع جلسة تقاسم الآراء التيسيري، وتقريراً موجزاً عن نتائج التحليل التقني للتقرير المحدث لفترة السنتين الخاص بالطرف^(٦).

هاء - الأنشطة الأخرى المقررة

(البند الفرعي ٢(هـ) من جدول الأعمال)

١٤ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات المقدمة بشأن الأنشطة الأخرى المقرر تنظيمها في الدورة^(٧).

(٣) FCCC/SBI/2018/22/Add.1.

(٤) المقرر ٢/م أ-١٧، المرفق الرابع.

(٥) <https://unfccc.int/node/11775>

(٦) انظر الفقرة ٢٨ أدناه والصفحة الشبكية التالية: <https://unfccc.int/process/transparency-and-reporting/reporting-and-review-under-convention/biennial-update-reports-0>

(٧) انظر ركن "الأنشطة المقررة" في: <https://unfccc.int/event/sbi-49>

واو - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس (البند الفرعي ٢(و) من جدول الأعمال)

١٥ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وذكر الرئيس في الجلسة الأولى بالمادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، التي ستجري بموجبها عملية انتخاب نائب رئيس هيئة التنفيذ ومقررها. وفي الجلسة ذاتها، أحاطت هيئة التنفيذ علماً بأن المشاورات جارية بشأن الترشيحات.

١٦ - وانتخبت لجنة التنفيذ، في الجزء الأول من جلستها الثالثة، السيد مقدسي نائباً لرئيسها. وأبلغ الرئيس الأطراف بأن عملية الترشيح لمنصب مقرر الهيئة لم تكتمل بعد، وبأن المقررة الحالية، السيدة تورباندي، ستظل في منصبها، عملاً بالفقرة ٢ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول، حتى ورود ترشيح لهذا المنصب.

ثالثاً - المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات (البند ٣ من جدول الأعمال)

ألف - حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السابعة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وتقاريرها الثالثة الخاصة بفترة السنتين (البند الفرعي ٣(أ) من جدول الأعمال)

١٧ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2018/INF.14. وأدلى ممثلو أربعة أطراف ببيانات^(٨).

باء - تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين الثانية والثالثة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند الفرعي ٣(ب) من جدول الأعمال)

١٨ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBI/2018/INF.8 و Add.1 و Corr.1 و Add.1/Corr.1. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على أن يجري رئيسها مشاورات مع الأطراف المعنية بشأن هذه المسألة. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الخمسين (حزيران/يونيه ٢٠١٩). وأدلى ببيان ممثل أحد الأطراف.

(٨) طلب طرف ذكر بيانه في التقرير. يمكن الاطلاع على البيان ضمن البث الشبكي للجلسة المتاحة في: <https://unfccc-cop24.streamworld.de/webcast/first-plenary-meeting-of-sbi> (البند ٣(أ) من جدول الأعمال، الدقيقة ٢٧:٢١٠ من التسجيل).

جيم - تقرير عن بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عن الفترة ١٩٩٠-٢٠١٦ (البند الفرعي ٣ (ج) من جدول الأعمال)

١٩ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBI/2018/17. واتفقت هيئة التنفيذ في جلستها الأولى على أن يجري رئيسها مشاورات مع الأطراف المعنية بشأن هذه المسألة. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الخمسين. وأدلى ممثلًا اثنين من الأطراف ببيانات.

رابعاً - المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ٤ من جدول الأعمال)

ألف - المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند الفرعي ٤ (أ) من جدول - أبقى معلقاً)

باء - عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند الفرعي ٤ (ب) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٢٠ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثائق FCCC/SBI/2018/14 و FCCC/SBI/2018/20 و FCCC/SBI/2018/21. وفي الجلسة الأولى، دعا الرئيس السيد ثياغو دي أراوجو منديس (البرازيل)، رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (فريق الخبراء الاستشاري)، إلى تقديم تقرير شفوي موجز عن أعمال الفريق^(٩). وفي الجلسة ذاتها، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها السيد ستيفن كينغويو (كينيا) والسيدة هيلين بلوم (نيوزيلندا). وفي الجزء الأول من الجلسة الثالثة، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

(٩) متاح في: <https://unfccc.int/documents/185066>.

٢ - الاستنتاجات

٢١ - أحاطت هيئة التنفيذ علماً بتقرير التقدم المحرز في عمل فريق الخبراء الاستشاري للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨^(١٠) وتقرير استخلاص نتائج الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها فريق الخبراء الاستشاري في عام ٢٠١٨^(١١).

٢٢ - وأشادت هيئة التنفيذ بالجهود التي بذلها فريق الخبراء الاستشاري في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٨، وأقرت بإسهامه الكبير من خلال المشورة التقنية والدعم في تحسين عملية إعداد البلاغات الوطنية والتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، بما في ذلك ما يلي:

(أ) وضع مجموعة شاملة من المواد والموارد التدريبية تغطي المجالات التقنية لإعداد البلاغات الوطنية، والتقارير المحدثة لفترة السنتين، والتحليل التقني؛

(ب) تدريب ١٠٤١ خبيراً وطنياً من خلال تنظيم ٢٣ حلقة تدريب عملي على الصعيد الإقليمي، وتدريب ١١٤٢ خبيراً من خلال تنظيم ٢٥ حلقة دراسية شبكية محددة الهدف؛

(ج) إعداد نواتج تحليلية محددة الهدف، مثل التجميعات والتوليفات المتعلقة بالمشاكل والقيود والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في إعداد البلاغات الوطنية والتقارير المحدثة لفترة السنتين؛ وتوصيات بشأن عناصر يُنظر فيها في إطار عملية مقبلة لتنقيح المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

٢٣ - وأعربت هيئة التنفيذ عن امتنانها للبلدان التي استضافت حلقات التدريب العملي التي نظمها فريق الخبراء الاستشاري واجتماعات الفريق في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٨.

٢٤ - وشكرت هيئة التنفيذ الأطراف التي قدمت مساهمات مالية إلى أعمال فريق الخبراء الاستشاري. ووجهت الشكر أيضاً إلى المنظمات الدولية التي قدمت مساهمات عينية ومالية.

جيم - استعراض اختصاصات فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند الفرعي ٤(ب) من جدول الأعمال)

٢٥ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثائق FCCC/SBI/2018/14 و FCCC/SBI/2018/20 و FCCC/SBI/2018/21. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها السيد كينغويو والسيدة بلوم. وأبلغ الرئيس الأطراف، في الجزء الأول من الجلسة الثالثة، بأن هيئة التنفيذ لم تتمكن من اختتام نظرها في هذه المسألة. واقترح إبلاغ رئيس مؤتمر الأطراف بذلك، ووافقت هيئة التنفيذ على الاقتراح^(١٢).

(١٠) FCCC/SBI/2018/20.

(١١) FCCC/SBI/2018/14 و FCCC/SBI/2018/21.

(١٢) اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١١/م أ-٢٤.

٢٦ - وأشار الرئيس إلى الدعم القوي الذي أبدته الأطراف لتسوية المسألة تحت إشراف الرئاسة، مع مراعاة التطورات المتصلة بالطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية المدرجة في إطار المادة ١٣ من اتفاق باريس.

دال - تقديم الدعم المالي والتقني

(البند الفرعي ٤(د) من جدول الأعمال)

٢٧ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBI/2018/INF.9. ودعا الرئيس، في الجلسة الأولى، ممثلاً لمرفق البيئة العالمية إلى الإدلاء ببيان^(١٣). واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على أن يجري رئيسها مشاورات مع الأطراف المعنية بشأن هذه المسألة. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الخمسين.

هاء - التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند الفرعي ٤(هـ) من جدول الأعمال)

٢٨ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى. وأحاطت علماً بالتقارير الموجزة التي أُتيحت في الموقع الشبكي للاتفاقية الإطارية قبل ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.^(١٤)

خامساً - الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً المشار إليها في

الفقرة ١٠ من المادة ٤ من اتفاق باريس

(البند ٥ من جدول الأعمال)

٢٩ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال، المتصل ببرنامج عمل باريس، في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثالثة. واتفقت في جلستها الأولى على إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند يتشارك في تيسيرها السيدة ماريان كارلسن (النرويج) والسيد جورج واموكويا (كينيا).

٣٠ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الثاني من جلستها الثالثة، في استنتاجات جميع بنود جدول أعمالها المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس واعتمدتها، بما في ذلك هذا البند، وفق ما يرد في الفقرة ١٠٩ أدناه.

(١٣) انظر: <https://unfccc.int/documents/185067>.

(١٤) متاحة في: https://unfccc.int/documents?f%5B0%5D=document_type%3A4014.

سادساً - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس (البند ٦ من جدول الأعمال)

٣١ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال، المتصل ببرنامج عمل باريس، في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثالثة. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند تشترك في تيسيرها السيدة إميلي مساوا (غامبيا) والسيد بيتر فيتويك (بلجيكا).

٣٢ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الثاني من جلستها الثالثة، في استنتاجات بشأن جميع بنود جدول أعمالها المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس، بما في ذلك هذا البند، واعتمدتها وفق ما يرد في الفقرة ١٠٩ أدناه.

سابعاً - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس (البند ٧ من جدول الأعمال)

٣٣ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال، المتصل ببرنامج عمل باريس، في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثالثة. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند تشترك في تيسيرها السيدة مساوا والسيد فيتويك.

٣٤ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الثاني من جلستها الثالثة، في استنتاجات بشأن جميع بنود جدول أعمالها المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس، بما في ذلك هذا البند، واعتمدتها وفق ما يرد في الفقرة ١٠٩ أدناه.

ثامناً - المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو (البند ٨ من جدول الأعمال)

ألف - استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة (البند الفرعي ٨(أ) من جدول الأعمال)

٣٥ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى واتفقت على مواصلة النظر فيها في دورتها الخمسين.

باء - تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو (البند الفرعي ٨(ب) من جدول الأعمال)

٣٦ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2018/INF.10.

تاسعاً - عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة (البند ٩ من جدول الأعمال)

١ - المداوالات

٣٧ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الأوراق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال^(١٥). واتفقت هيئة التنفيذ في جلستها الأولى على النظر في هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع بند جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين لهيئة المشورة، الذي يحمل نفس العنوان، في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها السيد هيكي غراخولم (فنلندا) والسيدة ميلاغروس ساندوفال (بيرو). ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الأول من الجلسة الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢ - الاستنتاجات

٣٨ - واصلت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة عملهما المشترك المتعلق بمعالجة المسائل المتصلة بالزراعة^(١٦).

٣٩ - ورحبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بحلقة العمل الأولى المعقودة بالاقتران مع فترة الدورات في إطار خارطة طريق كورونيفيا^(١٧)، بشأن الموضوع ٢ (أ) (طرائق تنفيذ نتائج حلقات العمل الخمس المنظمة أثناء فترة الدورات بشأن القضايا المتصلة بالزراعة وغيرها من المواضيع المقبلة التي قد تنشأ عن هذه الأعمال)^(١٨)، وأعربت الهيئتان عن تطلعهما إلى النظر في تقرير حلقة العمل في الدورة الخمسين لكل منهما (حزيران/يونيه ٢٠١٩)، وفق التكاليف الصادر عن الدورة الثامنة والأربعين لكل من الهيئتين^(١٩). ورحبتا أيضاً بالورقات المقدمة من الأطراف والجهات المراقبة، التي استخدمت كمُدخلات في حلقة العمل.

٤٠ - ورحبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بمشاركة ممثلين عن الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وعن الجهات المراقبة - من بينهم ممثل الصندوق الأخضر للمناخ - في حلقة العمل. ولاحظنا بتقدير العمل الذي تضطلع به هذه الهيئات والجهات المراقبة في المسائل المتصلة بالزراعة. وذكّرت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بدعوتهما^(٢٠) ممثلي الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية إلى المساهمة في الأعمال المشار إليها في الفقرة ٣٩ أعلاه، ودعنا هؤلاء الممثلين إلى المشاركة في حلقات العمل المندرجة في إطار خارطة طريق كورونيفيا.

(١٥) متاح جميع الأوراق في: <http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx>.

(١٦) وفقاً للمقرر ٤/م-٢٣، الفقرة ١.

(١٧) FCCC/SBI/2018/9، المرفق الأول، و FCCC/SBSTA/2018/4، المرفق الأول.

(١٨) FCCC/SBI/2018/9، الفقرة ٣٩، والوثيقة FCCC/SBSTA/2018/4، الفقرة ٦١.

(١٩) FCCC/SBI/2018/9، الفقرة ٤١، والوثيقة FCCC/SBSTA/2018/4، الفقرة ٦٣.

(٢٠) FCCC/SBI/2018/9، الفقرة ٤٢، والوثيقة FCCC/SBSTA/2018/4، الفقرة ٦٤.

- ٤١ - ودعت الهيئتان أيضاً كيانات تشغيل الآلية المالية للاتفاقية^(٢١)، وصندوق التكيف، وصندوق أقل البلدان نمواً، والصندوق الخاص بتغير المناخ إلى المساهمة في الأعمال المشار إليها في الفقرة ٣٩ أعلاه وحضور حلقات العمل المعقودة في إطار خارطة طريق كورونيفيا.
- ٤٢ - ودعت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة^(٢٢) الأطراف والجهات المراقبة مجدداً إلى أن تقدم، بحلول ٦ أيار/مايو ٢٠١٩، عن طريق بوابة تقديم المعلومات^(٢٣)، آراءها بشأن الموضوعين ٢(ب) (الأساليب والنهج المتبعة في تقييم التكيف وما يحققه من منافع مشتركة والقدرة على التحمل) و ٢(ج) (تحسين كربون التربة وسلامة التربة وخصوبتها في النظم المطبقة على المراعي والأراضي الزراعية، فضلاً عن النظم المتكاملة، بما فيها إدارة المياه)، اللذين ستُنظم بشأنهما حلقتا عمل تعقدان بالاقتران مع الدورة الخمسين لكل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة.
- ٤٣ - ورحبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بالاقترح الذي قدمته نيوزيلندا لاستضافة حلقة عمل تتعلق بخارطة طريق كورونيفيا. واتفقت الهيئتان على مواصلة النظر في هذه المسألة في الدورة الخمسين لكل منهما.
- ٤٤ - واتفقت الهيئتان على مواصلة النظر في هذا البند من جدول الأعمال في الدورة الخمسين لكل منهما.

عاشراً - تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ (البند ١٠ من جدول الأعمال)

- ٤٥ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SB/2018/1. واتفقت هيئة التنفيذ في جلستها الأولى على النظر في هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع البند ٤ من جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين لهيئة المشورة، الذي يحمل نفس العنوان، في إطار مشاورات غير رسمية تشارك في تيسيرها السيدة ليزا جيتوس (أستراليا) والسيدة لوكاس دي بيترو (الأرجنتين). وأوصت هيئة التنفيذ، في الجزء الأول من جلستها الثالثة، بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لينظر فيه ويعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين^(٢٤).

حادي عشر - تقرير لجنة التكيف: تقرير عام ٢٠١٨؛ والمسائل المشار إليها في الفقرات ٤١ و ٤٢ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١ (البند ١١ من جدول الأعمال)

- ٤٦ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SB/2018/3. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على أن يُنظر في تقرير لجنة التكيف لعام ٢٠١٨ بصورة مشتركة تشمل

(٢١) مرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ.

(٢٢) FCCC/SBI/2018/9، الفقرة ٤٣، والوثيقة FCCC/SBSTA/2018/4، الفقرة ٦٥.

(٢٣) http://www.unfccc.int/submissions_and_statements

(٢٤) المقرر ١٠/م أ-٢٤ حالياً.

هذا البند والبند ٣ من جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين لهيئة المشورة، الذي يحمل نفس العنوان، في إطار مشاورات غير رسمية تشارك في تيسيرها السيدة غابرييلا فيشيروفا (سلوفاكيا) والسيدة بيبيتوا لاتازي (توفالو). وأوصت هيئة التنفيذ، في الجزء الأول من جلستها الثالثة، بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لينظر فيه ويعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين^(٢٥).

٤٧ - واتفقت هيئة التنفيذ أيضاً، في جلستها الأولى، على أن يُنظر في مسائل برنامج عمل اتفاق باريس المشار إليها في الفقرات ٤١ و ٤٢ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١ بصورة مشتركة تشمل هذا البند والبند ٣ من جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين لهيئة المشورة، الذي يحمل نفس العنوان، في إطار مشاورات غير رسمية تشارك في تيسيرها السيدة فيشيروفا والسيدة لاتازي. واتفقت هيئة التنفيذ أيضاً على أن تجرى هذه المشاورات بصورة مشتركة تشمل مشاورات البند ١٢ من جدول الأعمال بشأن مسائل برنامج عمل اتفاق باريس المشار إليها في الفقرتين ٤١ و ٤٥ من المقرر ٢١/م أ-٢١، وأن تيسرها السيدة لاتازي والسيد مالكوم ريداوت (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) (انظر الفقرة ٥١ أدناه).

٤٨ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الثاني من جلستها الثالثة، في استنتاجات بشأن جميع بنود جدول أعمالها المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس، بما في ذلك هذا البند، واعتمدتها وفق ما يرد في الفقرة ١٠٩ أدناه.

ثاني عشر - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً؛ والمسائل المشار إليها في الفقرتين ٤١ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١ (البند ١٢ من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٤٩ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBI/2018/18. ودعا الرئيس، في الجلسة الأولى، السيد أدرييتو (سان تومي وبرينسيبي)، رئيس فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً (فريق أقل البلدان نمواً)، إلى تقديم تقرير شفوي موجز عن عمل فريق الخبراء^(٢٦). واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في المسائل ذات الصلة بأقل البلدان نمواً في إطار مشاورات غير رسمية يشارك في تيسيرها السيدة لاتازي والسيد ريداوت.

٥٠ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الأول من جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة في الفقرات ٥٣-٦٥ أدناه واعتمدتها.

٥١ - واتفقت هيئة التنفيذ أيضاً، في جلستها الأولى، على أن تجرى المشاورات غير الرسمية بشأن هذا البند من جدول الأعمال المتعلق بمسائل برنامج عمل اتفاق باريس المشار إليها في الفقرتين ٤١ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١ بصورة مشتركة تشمل مشاورات البند ١١ المتعلق بمسائل برنامج عمل باريس المشار إليها في الفقرات ٤١ و ٤٢ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١ (انظر الفقرة ٤٧ أعلاه).

(٢٥) المقرر ٩/م أ-٢٤ حالياً.

(٢٦) متاح في: <https://unfccc.int/documents/192603>.

٥٢ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الثاني من جلستها الثالثة، في استنتاجات بشأن جميع بنود جدول أعمالها المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس، بما في ذلك هذا البند، واعتمدتها وفق ما يرد في الفقرة ١٠٩ أدناه.

٢ - استنتاجات المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

٥٣ - رحبت هيئة التنفيذ بتقرير الاجتماع الرابع والثلاثين لفريق الخبراء^(٢٧)، وأعربت عن تقديرها لحكومة سيراليون لاستضافتها الاجتماع في فريتاون في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٨.

٥٤ - وأعربت هيئة التنفيذ عن تقديرها لفريق أقل البلدان نمواً والأمانة على عملهما من أجل دعم أقل البلدان نمواً وعلى مواصليهما تنسيق أنشطة الدعم مع المنظمات ذات الصلة.

٥٥ - ورحبت هيئة التنفيذ بعمل فريق أقل البلدان نمواً بشأن التعلم من الصدمات المناخية وبشأن الروابط القائمة بين خطط التكيف الوطنية وأهداف التنمية المستدامة التي حددتها الأمم المتحدة في إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٥٦ - ولاحظت هيئة التنفيذ أن ٦ مقترحات من أصل المقترحات الـ ٢٢ التي وافقت عليها أمانة الصندوق حتى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ والتي وردت من البلدان النامية للحصول على التمويل من الصندوق الأخضر للمناخ في إطار برنامج الاستعداد ودعم الأنشطة التحضيرية، المنفذ من أجل مؤازرة صياغة خطط التكيف الوطنية، هي مقترحات من أقل البلدان نمواً^(٢٨).

٥٧ - ولاحظت هيئة التنفيذ أيضاً أن المقترحات الستة المشار إليها في الفقرة ٥٦ أعلاه تمثل ما مجموعه ١٥ مليون دولار، من أصل مبلغ إجمالي قدره ٥٩,٢ مليون دولار خُصص لجميع المقترحات البالغ عددها ٢٢ مقترحاً.

٥٨ - ولاحظت هيئة التنفيذ كذلك التقدم المحرز في عملية وضع وتنفيذ خطط التكيف الوطنية، وعمل فريق أقل البلدان نمواً بشأن النظر في التحديات التي تواجهها أقل البلدان نمواً في عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية، وأشارت إلى الحاجة إلى إحراز مزيد من التقدم في الحصول على التمويل من الصندوق الأخضر للمناخ.

٥٩ - وسلمت هيئة التنفيذ بأهمية معرض خطط التكيف الوطنية بوصفه حدثاً عالمياً للتواصل بشأن عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية ورحبت بالفرصة المتاحة للعمل المشترك بين الصندوق الأخضر للمناخ والمشاركين في معرض خطط التكيف الوطنية.

٦٠ - وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بالأنشطة الجارية تحضيراً لمعرض خطط التكيف الوطنية المقرر تنظيمه في نيسان/أبريل ٢٠١٩ في إنشيون، بجمهورية كوريا، ودعت الأطراف والمنظمات المعنية إلى مساعدة فريق أقل البلدان نمواً في تنظيم هذا الحدث والمشاركة فيه.

(٢٧) FCCC/SBI/2018/18.

(٢٨) وفقاً للوثيقة FCCC/CP/2018/5 والمعلومات المحدثة المقدمة من أمانة الصندوق خلال الدورة.

- ٦١ - ولاحظت هيئة التنفيذ أن ما اعتمد من تمويل مخصص لصندوق أقل البلدان نمواً في السنة المالية ٢٠١٨ لمرفق البيئة العالمية بلغ ٧٨,٤ مليون دولار حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨^(٢٩)، وأن حجم التمويل التراكمي الذي حظي بالموافقة منذ إنشاء صندوق أقل البلدان نمواً بلغ ١,٢٥ مليار دولار^(٣٠).
- ٦٢ - ولاحظت هيئة التنفيذ مع التقدير التعهدات المالية البالغة ١ مليون يورو التي التزمت بها حكومة أيرلندا و ٥٠ مليون كرونة سويدية التي التزمت بها حكومة السويد لفائدة صندوق أقل البلدان نمواً، وحثت على تقديم تبرعات إضافية إلى الصندوق.
- ٦٣ - وتتطلع هيئة التنفيذ إلى تلقي مزيد من المعلومات من فريق أقل البلدان نمواً بشأن أهداف وعملية مشاركة البلدان في خطط التكيف الوطنية المفتوحة، وبشأن كيفية الاستفادة منها على أفضل وجه.
- ٦٤ - وطلبت هيئة التنفيذ إلى فريق أقل البلدان نمواً أن يواصل ترتيب أولويات الأنشطة المقررة في برنامج عمله على أساس الموارد المالية المتاحة لتنفيذ هذه الأنشطة.
- ٦٥ - ودعت هيئة التنفيذ الأطراف والمنظمات ذات الصلة إلى مواصلة تقديم الدعم المالي لتنفيذ برنامج عمل فريق أقل البلدان نمواً.

ثالث عشر - خطط التكيف الوطنية (البند ١٣ من جدول الأعمال)

١ - المداومات

- ٦٦ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثائق FCCC/SBI/2018/18 و FCCC/SB/2018/3 و FCCC/SBI/2018/INF.13. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها السيدة لاتازي والسيد ريدياوت. ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الأول من جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢ - الاستنتاجات

- ٦٧ - رحبت هيئة التنفيذ بالوثيقة^(٣١) المتعلقة بالتقدم المحرز في عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية وأحاطت علماً بالوثائق الأخرى ذات الصلة التي أعدت للدورة^(٣٢).
- ٦٨ - ورحبت هيئة التنفيذ بنجاح المعارض الإقليمية لخطط التكيف الوطنية التي نظمت في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٨ في ليلونغوي بملاوي^(٣٣)، وفي ٢٢ و ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨

(٢٩) انظر الوثيقة FCCC/CP/2018/6.

(٣٠) انظر وثيقة مرفق البيئة العالمية GEF/LDCF.SCCF.25/Inf.02.

(٣١) FCCC/SBI/2018/INF.13.

(٣٢) FCCC/SBI/2018/18 و FCCC/SB/2018/3.

(٣٣) انظر <http://napexpo.org/malawi>.

في بنما سيتي بنما^(٣٤)، وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ في ليروفييل بغابون^(٣٥)، وبمشاركة البلدان النامية والجهات المعنية الأخرى مشاركة نشطة فيها.

٦٩ - وأعربت هيئة التنفيذ عن تقديرها لحكومات غابون وملاوي وبنما لاستضافتها المعارض الإقليمية لخطط التكيف الوطنية المشار إليها في الفقرة ٦٨ أعلاه.

٧٠ - وأوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر بشأن خطط التكيف الوطنية لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الرابعة والعشرين^(٣٦).

رابع عشر - تطوير التكنولوجيا ونقلها

(البند ١٤ من جدول الأعمال)

ألف - نطاق وطرائق التقييم الدوري المشار إليه في الفقرة ٦٩ من المقرر ١/م أ-٢١

(البند الفرعي ١٤ أ) من جدول الأعمال)

٧١ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال المتصل ببرنامج عمل باريس في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثالثة. واتفقت، في جلستها الأولى، على إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال يتشارك في تيسيرها السيد أيان لويدي (الولايات المتحدة الأمريكية) والسيدة كلاوديا أوكتايفيانو (المكسيك).

٧٢ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الثاني من جلستها الثالثة، في استنتاجات بشأن جميع بنود جدول أعمالها المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس، بما في ذلك هذا البند، واعتمدتها وفق ما يرد في الفقرة ١٠٩ أدناه.

باء - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة

تكنولوجيا المناخ

(البند الفرعي ١٤ ب) من جدول الأعمال)

٧٣ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SB/2018/2. ودعا الرئيس، في الجلسة الأولى، السيدة أوكتايفيانو، رئيسة اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا، إلى تقديم تقرير شفوي موجز عن أعمال وإنجازات اللجنة في ٢٠١٨^(٣٧). ثم دعا الرئيس السيدة مايا تسخفاراذه (جورجيا)، رئيسة المجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ إلى تقديم أعمال المركز والشبكة^(٣٨). واتفقت هيئة التنفيذ، في الجلسة نفسها، على أن يُنظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال بالاقتران مع البند الفرعي ٥ (ب) من جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين لهيئة المشورة، الذي يحمل نفس العنوان، في إطار مشاورات غير رسمية تتشارك

(٣٤) انظر <http://napexpo.org/america-latina>.

(٣٥) <https://unfccc.int/node/11777>.

(٣٦) المقرر ٨/م أ-٢٤ حالياً.

(٣٧) انظر: <https://unfccc.int/documents/185102>.

(٣٨) انظر: <https://unfccc.int/documents/192593>.

في تيسيرها السيدة ستيلامام (ملاوي) والسيدة أولريكا راب (السويد). وأوصت هيئة التنفيذ، في الجزء الأول من جلستها الثالثة، بمشروع مقرر بشأن تعزيز تطوير ونقل تكنولوجيا المناخ بالاعتماد على آلية التكنولوجيا لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الرابعة والعشرين^(٣٩).

جيم - برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا

(البند الفرعي ١٤ ج) من جدول الأعمال

٧٤ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى واتفقت على مواصلة النظر فيه في دورتها الخمسين^(٤٠).

خامس عشر - المسائل المتعلقة بتمويل المناخ: تحديد المعلومات التي يتعين على

الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس

(البند ١٥ من جدول الأعمال)

٧٥ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال المتصل ببرنامج عمل باريس في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثالثة. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند يتشارك في تيسيرها السيدة أوتي هونكاتوكيا (فنلندا) والسيد سيني نافو (مالي).

٧٦ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الثاني من جلستها الثالثة، في استنتاجات بشأن جميع بنود جدول أعمالها المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس، بما في ذلك هذا البند، واعتمدتها وفق ما يرد في الفقرة ١٠٩ أدناه.

سادس عشر - المسائل المتعلقة ببناء القدرات من أجل البلدان النامية

(البند ١٦ من جدول الأعمال)

ألف - بناء القدرات بموجب الاتفاقية

(البند الفرعي ١٦ أ) من جدول الأعمال

٧٧ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2018/INF.13.

(٣٩) المقرر ١٣/م أ-٢٤ حالياً.

(٤٠) كان مقرراً أن تنظر هيئة التنفيذ في تقرير تقييم محدث صادر عن اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا بشأن برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا. وبالنظر إلى العدد المتزايد من تقارير تقييم منتصف المدة، المتاحة كجزء من تقارير مرفق البيئة العالمية المقدمة إلى مؤتمر الأطراف، قررت اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا مواصلة عملها من أجل استكمال تقرير تقييمها المحدث في اجتماعها الثامن عشر لينظر فيه في الدورة الخمسين لهيئة التنفيذ.

باء - التقرير المحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات (البند الفرعي ١٦ (ب) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٧٨ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBI/2018/15. ودعا الرئيس، في الجلسة الأولى، السيدة مازينا شودور (بولندا)، رئيسة لجنة باريس المعنية ببناء القدرات، إلى تقديم تقرير شفوي موجز عن أعمال اللجنة^(٤١). وفي الجلسة نفسها، ذكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف أحال في جلسته الأولى إلى هيئة التنفيذ النظر في مسألة استعراض التقدم في عمل لجنة باريس المعنية ببناء القدرات وضرورة تمديده وفعاليتها وسبل تحسينه، لكي توصي هيئة التنفيذ بمشروع مقرر بشأن تعزيز الترتيبات المؤسسية لبناء القدرات لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الخامسة والعشرين وفقاً للفقرة ٨١ من المقرر ١/م أ-٢١. واتفقت هيئة التنفيذ على النظر في تلك المسألة بالاقتران مع هذا البند الفرعي.

٧٩ - واتفقت هيئة التنفيذ، في الجلسة نفسها، على النظر في هذه المسائل في مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها السيدة جينيفر هانا كولادو (الجمهورية الدومينيكية) والسيد ماکوتو كاتو (اليابان). ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الأول من جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢ - الاستنتاجات

٨٠ - إذ ذكرت هيئة التنفيذ بطلب مؤتمر الأطراف عند افتتاح الدورة، شرعت في عملها بشأن استعراض التقدم في عمل لجنة باريس المعنية ببناء القدرات وضرورة تمديده وفعاليتها وسبل تعزيزه، بهدف التوصية بمشروع مقرر بشأن تعزيز الترتيبات المؤسسية لبناء القدرات لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الخامسة والعشرين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩)، مع مراعاة أحكام الفقرة ٥ من المادة ١١ من اتفاق باريس، وفقاً للفقرة ٨١ من المقرر ١/م أ-٢١.

٨١ - ودعت هيئة التنفيذ الأطراف والجهات المراقبة إلى تقديم آرائها بشأن المسائل المشار إليها في الفقرة ٨٠ أعلاه عن طريق بوابة تقديم المعلومات، بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩، لكي تنظر فيها الهيئة في دورتها الخمسين.

٨٢ - واتفقت هيئة التنفيذ على أن تُستخدم جميع التقارير التقنية المرحلية السنوية للجنة باريس المعنية ببناء القدرات كمدخلات في استعراض تقدم عمل اللجنة وضرورة تمديده ومدى فعاليتها وسبل تعزيزه.

٨٣ - وطلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة أن تعد تقريراً تجميعياً وتوليفياً للآراء المشار إليها في الفقرة ٨١ أعلاه لكي تنظر فيها الهيئة في دورتها الخمسين.

(٤١) انظر: <https://unfccc.int/documents/192591>.

٨٤ - وافقت هيئة التنفيذ على مواصلة عملها بشأن المسائل المشار إليها في الفقرة ٨٠ أعلاه في دورتيها الخمسين والحادية والخمسين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩)، بالاستناد إلى المواد المشار إليها في الفقرات ٨١-٨٣ أعلاه، حسب الاقتضاء.

٨٥ - وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة، المشار إليها في الفقرة ٨٣ أعلاه، وطلبت إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهناء بتوافر الموارد المالية.

٨٦ - وإذ نظرت هيئة التنفيذ في التقرير المرحلي التقني لعام ٢٠١٨ الذي أعدته لجنة باريس المعنية ببناء القدرات، أوصت بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الرابعة والعشرين^(٤٢).

جيم - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

(البند الفرعي ١٦ ج) من جدول الأعمال

٨٧ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2018/INF.13.

سابع عشر - تأثير تنفيذ تدابير التصدي

(البند ١٧ من جدول الأعمال)

ألف - المنتدى المحسن وبرنامج العمل

(البند الفرعي ١٧ أ) من جدول الأعمال

١ - المداولات

٨٨ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SB/2018/INF.3 والوثيقة FCCC/SB/2018/INF.4، فضلاً عن الورقات المقدمة بشأن هذا البند الفرعي. وافقت هيئة التنفيذ، في الجلسة نفسها، على أن يُنظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال بالاقتران مع البند الفرعي ٩ أ) من جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين لهيئة المشورة، الذي يحمل نفس العنوان. وافقت هيئة التنفيذ أيضاً على أن يتولى رئيسها ورئيس هيئة المشورة، السيد بول واتكينسون (فرنسا)، الدعوة إلى عقد الاجتماع السادس للمنتدى المحسن المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي باعتباره فريق اتصال يتشارك في رئاسته السيد كيث أندرسن (سويسرا) والسيد أندريه ماركو (بليز). ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الأول من جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

(٤٢) المقرر ١٥/م أ-٢٤ حالياً.

٢ - الاستنتاجات

- ٨٩ - دعت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى عقد الاجتماع السادس للمنتدى المحسن المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي.
- ٩٠ - ورحبت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ بالتقرير^(٤٣) الذي أعدته الأمانة عن حلقة العمل المعنية باستخدام أدوات النمذجة الاقتصادية ذات الصلة بمجالات برنامج عمل المنتدى المحسن المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، التي عُقدت في الفترة من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو ٢٠١٨ في بون.
- ٩١ - ونوهت الهيئتان بتنوع الآراء التي أعربت عنها الأطراف وإحدى المنظمات المراقبة في ورقاتها المقدمة عن عمل المنتدى المحسن، بما في ذلك طرائق تشغيله، عملاً بالنطاق المتفق عليه لاستعراض برنامج عمل المنتدى المحسن^(٤٤).
- ٩٢ - ونظرت الهيئتان في التقرير التوليقي^(٤٥) عن عمل المنتدى المحسن الذي أعدته الأمانة استناداً إلى الورقات المشار إليها في الفقرة ٩١ أعلاه، وأحاطتا علماً بالمناقشات التي تخللت اليوم المخصص أثناء فترة الدورات لاستعراض عمل المنتدى المحسن.
- ٩٣ - وأحاطت الهيئتان علماً بالمجموعة المتنوعة من الآراء التي أعرب عنها أثناء استعراض عمل المنتدى المحسن، وأوصتا بإمكانية النظر فيها عند وضع مهام وبرنامج عمل وطرائق المنتدى الذي سيخدم اتفاق باريس:
- (أ) مواصلة استخدام الطرائق المتمثلة في التماس الورقات من الأطراف وأصحاب المصلحة من غير الأطراف، وإعداد التقارير التوليفية والورقات التقنية، وتنظيم حلقات العمل، بما في ذلك الإقليمية منها؛
- (ب) التعاون مع الخبراء الخارجيين والمنظمات الدولية والقطاع الخاص، والتشارك مع الفئات القابلة للتأثر والشعوب الأصلية؛
- (ج) الاضطلاع بأعمال تقنية تركز على القطاعات المختلفة، بما في ذلك النقل والطاقة والزراعة والسياحة؛
- (د) تقييم وتحليل تأثير تنفيذ تدابير التصدي؛
- (هـ) تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي على التنمية الاقتصادية فيما يتعلق بالتجارة الدولية، والعمالة، والانتقال العادل للقوة العاملة وإيجاد العمل اللائق والوظائف الجيدة، والتنوع والتحول الاقتصاديين؛
- (و) إنشاء هيكل حوكمة دائم من خلال فريق من الخبراء التقنيين؛

(٤٣) FCCC/SB/2018/INF.3.

(٤٤) انظر الوثيقتين: FCCC/SBI/2018/9، الفقرة ١١٠ والمرفق الثاني؛ و FCCC/SBSTA/2018/4، الفقرة ٧٣ والمرفق الثاني.

(٤٥) FCCC/SB/2018/INF.4.

(ز) برنامج عمل مركز وفعال يتضمن المجالين المحددين في الفقرة ٥ من المقرر ١١/م أ-٢١، وهما تحديداً: التنوع والتحول الاقتصاديان؛ والانتقال العادل للقوة العاملة وإيجاد العمل اللائق والوظائف الجيدة؛

(ح) ضمان أن يرحب المنتدى بكل الأطراف ويشملها، مع تشجيع مشاركة الجميع، وأن يجتمع بالتالي بالاقتران مع دورات الهيئتين الفرعيتين.

٩٤ - واختتمت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ استعراض عمل المنتدى المحسن. وأوصتا بمشروع استنتاجات بشأن المسألة لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الرابعة والعشرين^(٤٦).

باء - طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس

(البند الفرعي ١٧ (ب) من جدول الأعمال)

٩٥ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال، المتصل ببرنامج عمل باريس، في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثالثة. واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على أن يُنظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال مقترناً بالبند الفرعي ٩ (ب) من جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين لهيئة المشورة، الذي يحمل نفس العنوان، وعلى إنشاء فريق اتصال يتشارك رئاسته في السيد أندرسن والسيد ماركو.

٩٦ - ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الثاني من جلستها الثالثة، في استنتاجات بشأن جميع بنود جدول أعمالها المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس، بما في ذلك هذا البند، واعتمدتها وفق ما يرد في الفقرة ١٠٩ أدناه.

جيم - المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

(البند الفرعي ١٧ (ج) من جدول الأعمال)

دال - التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠

(البند الفرعي ١٧ (د) من جدول الأعمال)

٩٧ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. واتفقت الهيئة، في جلستها الأولى، على مقترح الرئيس بأن تُجرى المناقشات الموضوعية المتعلقة بهذا البند الفرعي في المنتدى المحسن المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، مقترنة بمناقشات البند الفرعي ١٧ (أ) من جدول الأعمال. وأبلغ الرئيس هيئة التنفيذ، في الجزء الأول من الجلسة الثالثة، بعدم التوصل إلى أي استنتاجات محددة بشأن هذه المسائل. واتفقت هيئة التنفيذ، بناء على مقترح من الرئيس، على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الخمسين^(٤٧).

(٤٦) FCCC/CP/2018/10، الفقرات ٥٨-٦٠.

(٤٧) في وقت لاحق، أقر مؤتمر الأطراف، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس، بموجب المقررات ٢٤-م أ/٧ و ٣-م أ/١٤ و ٧-م أ ت-١، على التوالي، بأن يستوعب منتدى واحد عمل هيئات الإدارة الثلاث جميعها في كل المسائل المتعلقة بتأثير تنفيذ تدابير التصدي.

ثامن عشر - المسائل الجنسانية وتغيّر المناخ (البند ١٨ من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٩٨ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBI/2018/INF.15. ودّكر الرئيس، في الجلسة الأولى، بأن مؤتمر الأطراف أحال في جلسته الأولى إلى هيئة التنفيذ النظر في التقرير السنوي عن التكوين الجنساني^(٤٨). وفي الجلسة ذاتها، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في المسألتين في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها السيد كولين أوهير (أيرلندا) والسيدة بيندا كاتني ثيام (السنغال). ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الأول من جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢ - الاستنتاجات

٩٩ - رحّبت هيئة التنفيذ بتقرير حلقة العمل المعقودة أثناء فترة الدورات بشأن التأثيرات المتباينة لتغير المناخ؛ والسياسات والأعمال المناخية المراعية للاعتبارات الجنسانية؛ والسياسات والخطط والتقدم المحرز في تعزيز التوازن الجنساني في الوفود الوطنية، التي عُقدت في بون يومي ٢ و٩ أيار/مايو ٢٠١٨^(٤٩).

١٠٠ - وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بالتقرير غير الرسمي عن الحوار مع رؤساء الهيئات المنشأة الذي عُقد في ٥ أيار/مايو ٢٠١٨^(٥٠). واغتنم ممثلو الهيئات المنشأة فرصة الحوار لدراسة الورقة التقنية بشأن المداخل الممكنة لإدماج الاعتبارات الجنسانية في مسارات عمل الاتفاقية الإطارية^(٥١)، وحددوا إجراءات ملموسة يمكن لكل هيئة اتخاذها، ومن جملتها زيادة تعاون وتأزر هذه الهيئات المشكلة على إدماج الاعتبارات الجنسانية.

١٠١ - ورحّبت هيئة التنفيذ بالمعلومات التي قدمتها الأطراف والأمانة أثناء نظر الهيئة التنفيذ في الأنشطة التي اضطلعت بها الأطراف والهيئات المنشأة والمنظمات المراقبة والأمانة في عام ٢٠١٨ من أجل دعم برنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية^(٥٢) وخطة عمله الجنسانية^(٥٣)، وشجعت على مواصلة هذه الأنشطة وتعزيزها في عام ٢٠١٩.

١٠٢ - ودّكرت هيئة التنفيذ الأطراف بدعوة مؤتمر الأطراف إلى تعيين ودعم جهة تنسيق وطنية للمسائل الجنسانية تُعنى بالمفاوضات المتعلقة بتغير المناخ وبمسائل التنفيذ والرصد^(٥٤)، ولاحظت أن عدد الأطراف التي عينت جهة تنسيق وطنية للمسائل الجنسانية بلغ ٤٢ طرفاً فقط إلى حد الآن.

(٤٨) FCCC/CP/2018/3.

(٤٩) FCCC/SBI/2018/INF.15.

(٥٠) متاح في: https://unfccc.int/sites/default/files/resource/sb48_gender_dialogue.pdf.

(٥١) FCCC/TP/2018/1.

(٥٢) المقرر ٢١/أ-٢٢.

(٥٣) المقرر ٣/أ-٢٣.

(٥٤) المقرر ٢١/أ-٢٢، الفقرة ٢٢.

١٠٣ - ورحبت هيئة التنفيذ بما قدمته الأمانة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ من خدمات متعلقة ببناء القدرات في مجال القضايا الجنسانية لفائدة لجنة باريس المعنية ببناء القدرات ولجنة التكيف، بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة وأصحاب مصلحة آخرين ومنظمات أخرى معنية. وشجعت الهيئات المنشأة على المشاركة فيما تقرر الاضطلاع به في عام ٢٠١٩ من أنشطة أخرى في مجال بناء القدرات لفائدة الهيئات المنشأة المعنية في إطار النشاط جيم-٢ المدرج في خطة العمل الجنسانية.

١٠٤ - وشجعت هيئة التنفيذ الأطراف والجهات المراقبة على تقديم معلومات، بحلول ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٩، عن تنفيذ خطة العمل الجنسانية، تحدد فيها المجالات التي أُحرزَ فيها تقدم، والمجالات المطلوب تحسينها، والعمل اللازم في سياق خطط العمل اللاحقة، قصد الاسترشاد بذلك في إعداد التقرير التوليقي عن هذا الموضوع الذي ستعده الأمانة^(٥٥) لتنظر فيه لجنة التنفيذ في دورتها الحادية والخمسين.

١٠٥ - وشجعت هيئة التنفيذ الأمانة على جمع مزيد من المعلومات من الأطراف والجهات المراقبة بشأن الموضوع المشار إليه في الفقرة ١٠٤ أعلاه من أجل إضفاء طابع أكثر شمولاً على التقرير التوليقي.

١٠٦ - وبناء على طلب مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين، نظرت هيئة التنفيذ في تقرير الأمانة السنوي عن التكوين الجنساني^(٥٦)، وأوصت باعتماد مشروع استنتاجات في هذا الصدد يتناول أيضاً مسألة استعراض برنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الرابعة والعشرين^(٥٧).

تاسع عشر - تقرير عن الأنشطة المتعلقة بالعمل من أجل التمكين المناخي (البند ١٩ من جدول الأعمال)

١٠٧ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBI/2018/19. ورحبت الهيئة بتنظيم حلقة عمل إقليمية بشأن موضوع العمل من أجل التمكين المناخي في منطقة أوروبا والبحر الأبيض المتوسط، عُقدت في لاسبيزيا بإيطاليا، في الفترة من ٢ إلى ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. وأعربت عن تقديرها للحكومة الإيطالية لما قدمته من دعم وأبدته من تعاون، ودعت الأطراف القادرة إلى دعم تنظيم حلقات العمل الإقليمية الأخرى وفقاً للمقرر ١٧/م-أ-٢٢.

(٥٥) وفقاً للمقرر ٤/م-أ-٢٣، الفقرة ٥.

(٥٦) FCCC/CP/2018/3.

(٥٧) الوثيقة FCCC/CP/2018/10، الفقرات ١٣٠-١٣٢.

عشرون- تقرير بشأن المسائل المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس المندرجة في إطار بنود جدول الأعمال ٥ و ٦ و ٧ و ١١ و ١٢^(٤٨) و ١٤^(٤٩) (أ) و ١٥ و ١٧ (ب) بنود جدول الأعمال ٥ و ٦ و ٧ و ١١ و ١٢ و ١٤ (أ) و ١٥ و ١٧ (ب))

١- المداولات

١٠٨- تناولت هيئة التنفيذ واعتمدت، خلال الجزء الثاني من جلستها الثالثة، الاستنتاجات الواردة أدناه بشأن بنود جدول الأعمال المتصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس - ٥ و ٦ و ٧ و ١١ و ١٢^(٥٠) و ١٤^(٥١) (أ) و ١٥ و ١٧ (ب) - والتي كانت مطابقة، مع تعديل ما يلزم تعديله، للاستنتاجات التي اعتمدها هيئة المشورة وفريق اتفاق باريس بشأن برنامج عمل اتفاق باريس.

٢- الاستنتاجات

١٠٩- عملاً بما طلبه مؤتمر الأطراف^(٥٢)، اتفقت هيئة التنفيذ على إحالة المقترحات التي أعدها رئيسها عن نتائج عملها بشأن برنامج عمل اتفاق باريس^(٥٣). وتحال المقترحات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين دون إخلال بمحتوى وشكل النتيجة النهائية لبرنامج عمل اتفاق باريس ومع الإقرار بضرورة اضطلاع مؤتمر الأطراف بالمزيد من العمل لوضع الصيغة النهائية لنتائج برنامج عمل باريس^(٥٤)(٥٥)(٥٦).

- (٥٨) المسائل المشار إليها في الفقرات ٤١ و ٤٢ و ٤٥ من المقرر ١/أ-٢١. فيما يتعلق بتقرير عام ٢٠١٨، انظر الفصل الحادي عشر أعلاه.
- (٥٩) المسائل المشار إليها في الفقرتين ٤١ و ٤٥ من المقرر ١/أ-٢١. فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بأقل البلدان نمواً، انظر الفصل الثاني عشر أعلاه.
- (٦٠) انظر الحاشية ٥٨ أعلاه.
- (٦١) انظر الحاشية ٥٩ أعلاه.
- (٦٢) المقررات ١/أ-٢١، الفقرات ٨ و ١٠ و ١١؛ و ١/أ-٢٢، الفقرات ٨ و ١٠ و ١٣ و ١٤؛ و ١/أ-٢٣، الفقرة ٤.
- (٦٣) ترد في مرفق الوثيقة FCCC/SBI/2018/L.28.
- (٦٤) باستثناء مشروع المقرر المعنون "الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً المشار إليها في الفقرة ١٠ من المادة ٤ من اتفاق باريس"، الذي تخيله لجنة التنفيذ إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس لينظر فيه ويعتمده في الجزء الثالث من دورته الأولى.
- (٦٥) كانت هيئة التنفيذ قد أوصت في دورتها الثامنة والأربعين بمشروع مقرر بشأن "سبل النهوض بتنفيذ أعمال التثقيف والتدريب وتوعية عامة الجمهور ومشاركته ووصوله إلى المعلومات من أجل تعزيز الإجراءات المتخذة في إطار اتفاق باريس" (انظر الوثيقة FCCC/SBI/2018/9/Add.1، الصفحات ٥-٧) لينظر فيه مؤتمر/اجتماع أطراف باريس ويعتمده في الجزء الثالث من دورته الأولى.
- (٦٦) للاطلاع على قائمة مشاريع المقررات التي أحالها مؤتمر الأطراف إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، انظر المقرر ١/أ-٢٤. وللإطلاع على قائمة المقررات المعتمدة، انظر المقرر ٣/أ-١.

حادي وعشرون - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية (البند ٢٠ من جدول الأعمال)

ألف - تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٧ (البند الفرعي ٢٠ (أ) من جدول الأعمال)

باء - أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (البند الفرعي ٢٠ (ب) من جدول الأعمال)

جيم - المسائل المتعلقة بالميزانية (البند الفرعي ٢٠ (ج) من جدول الأعمال)

دال - الاستعراض المتواصل لوظائف الأمانة وعملياتها (البند الفرعي ٢٠ (د) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

١١٠ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثالثة. وكانت معروضةً عليها الوثائق FCCC/SBI/2018/16 و Add.1 و Add.2 و FCCC/SBI/2018/INF.11 و Add.1 و FCCC/SBI/2018/INF.12 و FCCC/SBI/2018/INF.16 و FCCC/SBI/2018/INF.17 و FCCC/SBI/2018/INF.18. ودعا الرئيس نائب الأمانة التنفيذية، في الجلسة الأولى، إلى تقديم البنود الفرعية، كما دعا ممثل مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة إلى عرض النقاط الرئيسية المتعلقة بالتقرير مراجعة الحسابات. واتفقت هيئة التنفيذ، في الجلسة نفسها، على إنشاء فريق اتصال، يرأسه السيد أميناً يافوولي (فيجي). ونظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الأول من جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢ - الاستنتاجات

١١١ - اتفقت هيئة التنفيذ على أن تواصل النظر في السبل الممكنة لزيادة الكفاءة والشفافية في عملية الميزانية، بما يشمل الخيارات المتاحة لزيادة المرونة في الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية، والنهج المتبعة لمعالجة مسألة الاشتراكات غير المسددة في الميزانية الأساسية، ومستوى احتياطي رأس المال العامل، وإتاحة التمويل في الوقت المناسب للصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية الاتفاقية الإطارية.

١١٢ - ونظرت هيئة التنفيذ في المعلومات الواردة في الوثائق المتعلقة بالمسائل الإدارية والمالية والمؤسسية^(٦٧).

١١٣ - ورحبت هيئة التنفيذ بالنهج الذي اتبعته الأمانة في تقديم المعلومات بطريقة شفافة ومتوازنة ومتكاملة فيما يتصل بالميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بما في ذلك اعترافها بالاتصال بالأطراف قبل الدورة الخمسين لهيئة التنفيذ من أجل الحصول على تعليقات بشأن النهج العام والصيغة ومستويات الميزانية.

(٦٧) FCCC/SBI/2018/16 و Add.1 و Add.2 و FCCC/SBI/2018/INF.11 و Add.1 و FCCC/SBI/2018/INF.12 و FCCC/SBI/2018/INF.16 و FCCC/SBI/2018/INF.17 و FCCC/SBI/2018/INF.18 و FCCC/SBI/2018/INF.19.

١١٤ - ونظرت هيئة التنفيذ في تحسينات التقرير السنوي المتعلق بأنشطة الأمانة، وهي تحسينات اقترح إدخالها في المعلومات المحدثة بشأن إعداد التقرير السنوي^(٦٨)، وطلبت إلى الأمانة أن تعد التقرير السنوي لعام ٢٠١٨ تماشياً مع التحسينات المقترحة.

١١٥ - وأوصت هيئة التنفيذ بمشروعي مقررين بشأن المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية أحدهما للنظر فيه واعتماده في الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف^(٦٩)، والآخر للنظر فيه واعتماده في الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو^(٧٠).

ثاني وعشرون- مسائل أخرى

(البند ٢١ من جدول الأعمال)

١١٦ - لم تثر الأطراف أي مسائل أخرى.

ثالث وعشرون- إغلاق الدورة وتقرير الدورة

(البند ٢٢ من جدول الأعمال)

١ - الآثار الإدارية والآثار المتعلقة بالميزانية

١١٧ - قدم نائب الأمانة التنفيذية، في الجزء الأول من الجلسة الثالثة لهيئة التنفيذ، تقييماً أولياً للآثار الإدارية والآثار المتعلقة بالميزانية المترتبة على الاستنتاجات المعتمدة خلال هذه الدورة وفقاً لأحكام المادة ١٥ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

١١٨ - ويستدعي نشاط منبثق عن مفاوضات الدورة تقديم الأمانة المزيد من الدعم، وهو ما يتطلب موارد إضافية علاوة على الميزانية الأساسية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وفق ما يلي: في إطار البند ١٠ "تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ"، استدعو الحاجة إلى تمويل بمبلغ ٣٥٠.٠٠٠ يورو في عام ٢٠١٩ لتيسير العمل الإضافي لفرقة العمل المعنية بالنزوح وتنفيذ العمل الإضافي للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية في إطار مسار عملها دال، المتعلق بالتنقل البشري^(٧١).

١١٩ - وأشار نائب الأمانة التنفيذية إلى أن قيمة المبلغ تبقى أولية وتستند إلى المعلومات المتاحة في حينه، وإلى أن تكاليف عام ٢٠٢٠ وما بعده ستستعرض في سياق إعداد ميزانية ٢٠٢٠-٢٠٢١. وقال إن الأمانة تعول على استمرار سخاء الأطراف في تقديم تمويل إضافي للأنشطة في الوقت المناسب وعلى نحو يمكن التنبؤ به. وأشار أيضاً إلى أنه من دون تلك المساهمات التكميلية لن تكون الأمانة في وضع يسمح لها بتقديم الدعم المطلوب.

(٦٨) FCCC/SBI/2018/INF.19.

(٦٩) المقرر ١٨/م أ-٢٤.

(٧٠) المقرر ٥/م أ-١٤.

(٧١) يرتبط الأمر بالمقرر ١٠/م أ-٢٤. ويُبلغ عن نفس التكاليف في إطار البند ٤ من جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين لهيئة المشورة والبند ٧ من جدول أعمال الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف.

٢ - إغلاق الدورة وتقرير الدورة

١٢٠ - نظرت هيئة التنفيذ، خلال الجزء الأول من جلستها الثالثة، في مشروع تقرير الدورة وأذنت للمقرر بأن يكمل هذا التقرير بمساعدة الأمانة ويبيحه للأطراف.

١٢١ - وفي الجلسة نفسها، دعا الرئيس المنظمات غير الحكومية إلى إلقاء بياناتها. وأدلى ببيانات باسم منظمات غير حكومية تُعنى بقطاعي الأعمال والصناعة، ومنظمات غير حكومية بيئية، ومنظمات تُعنى بالشعوب الأصلية، ومنظمات غير حكومية بحثية ومستقلة، ومنظمات غير حكومية نقابية، ومنظمات غير حكومية تُعنى بالنساء والقضايا الجنسانية، ومنظمات غير حكومية تُعنى بالشباب.

١٢٢ - وفي الجلسة الرابعة لهيئة التنفيذ، التي عقدت بصورة مشتركة مع الجلسة الرابعة لهيئة المشورة، والجلسة الثالثة والعشرين لفريق اتفاق باريس، أعرب كل من رئيس هيئة التنفيذ، ورئيس هيئة المشورة، والرئيستين المتشاركتين لفريق اتفاق باريس، عن شكرهم لحكومة بولندا ولمدينة كاتوفيتسه على كرم الضيافة وإتاحة المرافق اللازمة والبيئة المواتية للمضي قدماً بالمفاوضات. وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو ١٤ من الأطراف، تشمل ١٢ طرفاً تحدثت باسم مجموعات الأطراف التالية: المجموعة الأفريقية؛ وتحالف الدول الجزرية الصغيرة؛ والمجموعة العربية؛ والأرجنتين وأوروغواي والبرازيل؛ ومجموعة السلامة البيئية؛ والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه؛ ومجموعة الـ ٧٧ والصين؛ والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي؛ وأقل البلدان نمواً؛ والبلدان النامية المتقاربة التفكير؛ وائتلاف بلدان الغابات المطيرة؛ والمجموعة الجامعة.

١٢٣ - وفي نهاية الجلسة العامة المشتركة، أعلن الرئيس إغلاق الدورة.